[6] درجة وثلثون درجة والجيب الحقيقي لثلثين درجة المستخرج ايضا من تلك القاعدة يستخرج الرابع المجهول وهو ههنا قوس تكون نسبة الجيب الموضوع لثلثين درجة قوسية إلى تلك الثلثين درجة كنسبة الجيب الحقيقي للثلثين درجة إلى تلك القوس فتلزم المساواة الباطلة ولكن لا بين جيب وقوسه بل بين قوس نصف سدس الدور وجيبها الموضوع وكذلك بين الجيب الحقيقي لقوس نصف سدس الدور وقوس اخرى ليس ذاك جيبها وبقوة ما نحن اوردنا في كتابنا تقويم الايمان والتصحيحات ينحل عقد التشكيك في هذه الاعضالات الثلثة وقد اوضحنا سبيله في رسالتينا المذكورتين والحمد واهب العقل ومفيض الرحمة ازاء لفضله ورحمته الاعضال الخامس قد بين اقليدس في اول اشكال كتاب المناظر انه ليس يبصر مبصران معا دفعة واحدة بالقصد الاول من ذلك اما ان لا يرى شئ بالقصد الاول فيلزم ان لا يرى ايضا شئ بالقصد الثاني اصلا إذ من المسبتين انه لا ما بالعرض لولا ما بالذات اصلا واما ان يكون ما يرى بالقصد الاول من المتخيرات بالذات غير قابل _____